

الجمعية العامة الدورة الخامسة والستون
البند ٣٢ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/65/L.52 و Add.1)]

١٣٧/٦٥ - دور الماس في تأجيج النزاع: قطع الصلة بين التعامل غير المشروع في الماس الخام والنزاعات المسلحة كمساهمة في منع وقوع النزاعات وتسويتها

إن الجمعية العامة،

إذ تسلم بأن تجارة الماس الممول للنزاعات لا تزال مسألة تثير قلقاً بالغاً على الصعيد الدولي، ويمكن أن تكون لها صلة مباشرة بتأجيج النزاعات المسلحة وأنشطة حركات التمرد الرامية إلى تقويض الحكومات الشرعية أو الإطاحة بها والاتجار بالأسلحة وانتشارها بصورة غير مشروعة، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة،

وإذ تسلم أيضاً بما للنزاعات التي توججها تجارة الماس المستغل في تمويلها من أثر مدمر على السلام في البلدان المتضررة وسلامة شعوبها وأمنها، وبما يرتكب في هذه النزاعات من انتهاكات منتظمة وجسيمة لحقوق الإنسان،

وإذ تلاحظ التأثير السلبي لهذه النزاعات في الاستقرار الإقليمي والالتزامات التي يلقيها ميثاق الأمم المتحدة على عاتق الدول فيما يتصل بصون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تسلم بضرورة الاستمرار في اتخاذ إجراءات لكبح تجارة الماس الممول للنزاعات،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن عملية كيمبرلي، بوصفها مبادرة دولية لحكومات الدول المشاركة، تواصل مداواتها على أساس يكفل مشاركة جميع الجهات المعنية، بما فيها الدول المنتجة والمصدرة والمستوردة وأوساط صناعة الماس والمجتمع المدني، والدول المقدمة للطلبات والمنظمات الدولية،



وإذ تشير إلى أن استبعاد الماس الممول للتراعات من التجارة المشروعة هو الهدف الرئيسي لعملية كيمبرلي، وإذ تؤكد ضرورة مواصلة أنشطتها من أجل تحقيق هذا الهدف،
وإذ تدعو إلى تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها الدول المشاركة في عملية كيمبرلي على نحو متواصل،

وإذ تسلّم بأن قطاع الماس له دور حفاز مهم في الحد من الفقر والوفاء بما يتطلبه تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في العديد من البلدان المنتجة، وبخاصة في البلدان النامية،

وإذ تضع في اعتبارها الفوائد التي تعود بها تجارة الماس المشروعة على البلدان المنتجة له، وإذ تشدد على ضرورة الاستمرار في اتخاذ إجراءات دولية للحيلولة دون أن تؤثر مشكلة الماس الممول للتراعات سلباً في تجارة الماس المشروعة التي تسهم مساهمة أساسية في اقتصادات الكثير من الدول المنتجة والمصدرة والمستوردة له، ولا سيما الدول النامية،

وإذ تلاحظ أن الجزء الأكبر من الماس الخام المنتج في العالم يأتي من مصادر مشروعة،

وإذ تشير إلى الميثاق وإلى جميع قرارات مجلس الأمن المتصلة بمسألة الماس الممول للتراعات، وتصميماً منها على المساهمة في تنفيذ التدابير المنصوص عليها في تلك القرارات، ودعم هذا التنفيذ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار مجلس الأمن ١٤٥٩ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ الذي أيد فيه المجلس بقوة نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ^(١)، بوصفه إسهاماً قيماً في مكافحة الاتجار بالماس الممول للتراعات،

وإذ ترحب بالمساهمة المهمة التي تقدمها عملية كيمبرلي التي استهلتها البلدان الأفريقية المنتجة للماس،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ لا يزال يؤثر تأثيراً إيجابياً في الحد من إمكانية مساهمة الماس الممول للتراعات في تأجيج التراعات المسلحة ومن شأنه المساعدة على حماية التجارة المشروعة وكفالة التنفيذ الفعال للقرارات المتعلقة بتجارة الماس الممول للتراعات،

وإذ تسلّم بأن الدروس المستفادة من عملية كيمبرلي قد تكون نافعة لعمل لجنة بناء السلام عند نظرها في البلدان المشمولة ببرنامج عملها، حسب الاقتضاء،

(١) انظر A/57/489.

وإذ تشير إلى قراراتها ٥٦/٥٥ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٦٣/٥٦ المؤرخ ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٢ و ٣٠٢/٥٧ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ و ٢٩٠/٥٨ المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ و ١٤٤/٥٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٨٢/٦٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٨/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١١/٦٢ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ و ١٣٤/٦٣ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٠٩/٦٤ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ التي دعت فيها إلى وضع مقترحات بشأن إقامة نظام دولي بسيط وفعال وعملي لإصدار شهادات منشأ الماس الخام وتنفيذها واستعراضها دورياً،

وإذ ترحب في هذا الصدد بتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ بطريقة لا تعيق تجارة الماس المشروعة أو تفرض أعباء لا لزوم لها على الحكومات أو أوساط صناعة الماس، وبخاصة صغار المنتجين، ولا تعرقل تطور صناعة الماس،

وإذ ترحب أيضاً بقرار تسعة وأربعين مشاركا في عملية كيمبرلي يمثلون خمسة وسبعين بلداً، بمن فيهم أعضاء الاتحاد الأوروبي السبعة والعشرون الذين تمثلهم المفوضية الأوروبية، معالجة مشكلة الماس الممول للتراعات عن طريق المشاركة في العملية وتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ،

وإذ تشير إلى نتائج الاجتماع العام لعملية كيمبرلي الذي استضافته إسرائيل في الفترة من ١ إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠^(٢)،

وإذ ترحب بالمساهمة المهمة في تحقيق مقاصد عملية كيمبرلي التي قدمتها ولا تزال تقدمها منظمات المجتمع المدني من مجموعة من البلدان المشاركة وأوساط صناعة الماس، ولا سيما المجلس العالمي للماس الذي يعنى بجميع جوانب صناعة الماس في عملية كيمبرلي، للمساعدة في الجهود الدولية المبذولة لوقف تجارة الماس الممول للتراعات،

وإذ ترحب أيضاً بمبادرات التنظيم الذاتي الطوعي لأوساط صناعة الماس التي أعلن عنها المجلس العالمي للماس، وإذ تقر بأن وجود نظام للتنظيم الذاتي الطوعي من هذا القبيل، على النحو المبين في إعلان إنترلاكن المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ بشأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات منشأ الماس الخام^(١) يسهم في كفاءة فعالية النظم الوطنية للمراقبة الداخلية على الماس الخام،

(٢) انظر A/65/607.

وإذ تسلم بوجود إيلاء الاحترام التام لسيادة الدول والتقييد بمبادئ المساواة وتبادل المنافع وتوافق الآراء،

وإذ تسلم أيضا بأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ الذي بدأ نفاذه في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ لن يكون ذا مصداقية ما لم يكن لدى جميع المشاركين فيه التشريعات الوطنية اللازمة مقترنة بنظم مراقبة داخلية فعالة وذات مصداقية، الهدف منها استبعاد استخدام الماس الممول للتراعات في سلسلة إنتاج وتصدير واستيراد الماس الخام داخل أراضيهم، مع مراعاة أن اختلاف أساليب الإنتاج والممارسات التجارية والضوابط المؤسسية في هذا المجال قد يستلزم اتباع نهج مختلفة لاستيفاء المعايير الدنيا،

وإذ ترحب بالجهود الرامية إلى تحسين الإطار المعياري لعملية كيمبرلي عن طريق وضع قواعد ومعايير إجرائية جديدة لتنظيم أنشطة هيئاتها العاملة والمشاركين والمراقبين فيها، وتبسيط إجراءات إعداد الوثائق واتخاذ القرارات في عملية كيمبرلي مما يؤدي إلى تعزيز فعالية عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ،

١ - **تعيد تأكيد دعمها القوي والمستمر لنظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ^(١) ولعملية كيمبرلي ككل؛**

٢ - **تسلم** بأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ يمكن أن يساعد في كفاءة التنفيذ الفعال لقرارات مجلس الأمن المتخذة في هذا الصدد التي تتضمن فرض جزاءات على تجارة الماس الممول للتراعات وأن يكون بمثابة آلية لمنع نشوب التراعات في المستقبل، وتدعو إلى التنفيذ التام للتدابير القائمة التي وضعها المجلس والتي تستهدف تجارة الماس الخام غير المشروعة، ولا سيما الماس الممول للتراعات الذي له دور في تأجيج التراعات؛

٣ - **ترحب** بقبول سوازيلند الشروط في عملية كيمبرلي؛

٤ - **تسلم** بما قدمته الجهود الدولية لمعالجة مشكلة الماس الممول للتراعات، بما فيها نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، من مساهمات مهمة في تسوية التراعات وتوطيد دعائم السلام في أنغولا وسيراليون وليبيريا؛

٥ - **تلاحظ** الجهود الرامية إلى تعزيز تنفيذ الشروط الدنيا لعملية كيمبرلي، واستعراض تنفيذ شروط إثبات الاستيراد والتحقق من تطبيق شروط نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ على المبيعات العابرة للحدود التي تتم عن طريق الإنترنت؛

٦ - **تلاحظ أيضا** قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٣ الذي يعني من التدابير المتخذة لتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار

شهادات المنشأ، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ ولغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦^(٣) وقرار المجلس العام المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ الذي يمدد الإعفاء الممنوح حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢^(٤)؛

٧ - **تحيط علماً** بتقرير رئيس عملية كيمبرلي المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ١٠٩/٦٤^(٥)، وتمنئ الحكومات ومنظمة التكامل الاقتصادي الإقليمي وأوساط صناعة الماس ومنظمات المجتمع المدني المشاركة في العملية على الإسهام في وضع نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتنفيذه ورصده؛

٨ - **تقر** بالتقدم الذي أحرزته الأفرقة العاملة التابعة لعملية كيمبرلي والمشاركون في العملية ومراقبوها خلال عام ٢٠٠٩ في تحقيق الأهداف التي حددها الرئيس والمتمثلة في تعزيز تنفيذ نظام استعراض الأقران وزيادة شفافية الإحصاءات ودقتها وتشجيع البحوث في مجال إمكانية اقتفاء أثر الماس وتشجيع انضمام الجميع إلى العملية عن طريق توسيع نطاق مشاركة الحكومات وأوساط الصناعة والمجتمع المدني في نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتعزيز تولى المشاركين زمام الأمور وتحسين تدفق المعلومات والاتصالات وتعزيز قدرة نظام إصدار شهادات المنشأ على التصدي للتحديات الناشئة؛

٩ - **تلاحظ** أن التقارير السنوية المقدمة عن تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ هي المصدر الرئيسي الشامل والمنتظم للمعلومات بشأن التنفيذ التي يقدمها المشاركون، وتهيب بالمشاركين تقديم تقارير سنوية متسقة وموضوعية استيفاء لهذا الشرط؛

١٠ - **تعرب عن تقديرها** لبينغلاديش وبيلاروس والهند لاستقبالها زيارات الاستعراض، وترحب بالتزام تلك البلدان بالسماح باستعراض نظم إصدار الشهادات لديها وتحسينها باستمرار؛

١١ - **تنوه** بالجهود التي تبذلها عملية كيمبرلي من أجل تعزيز التنفيذ والإنفاذ، وبوجه خاص من أجل كفالة تنسيق الإجراءات التي تتخذها عملية كيمبرلي فيما يتعلق بتقديم شهادات مزورة وتوخي اليقظة وكفالة الكشف عن الشحنات الواردة من مصادر مشبوهة والإبلاغ عنها وتيسير تبادل المعلومات في حالة وجود تجاوز؛

١٢ - **تؤكد** أن المشاركة في نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ على أوسع نطاق ممكن أمر أساسي، وتشجع جميع الدول الأعضاء على الإسهام في العمل الذي

(٣) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/518. متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

(٤) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة G/C/W/559/Rev.1. متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

تقوم به عملية كيمبرلي عن طريق السعي إلى أن تصبح أعضاء فيها والمشاركة بفاعلية في نظام إصدار شهادات المنشأ والامتثال للتعهدات الواردة فيه، وترحب بزيادة مشاركة منظمات المجتمع المدني في العملية؛

١٣ - **تهيب** بالمشاركين في عملية كيمبرلي أن يواصلوا توضيح وتحسين القواعد والإجراءات لزيادة تعزيز فعالية نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، وتلاحظ مع الارتياح تنظيم أعمال عملية كيمبرلي فيما يتعلق بوضع قواعد وإجراءات شفافة وموحدة وتحسين آلية التشاور والتنسيق داخل هذه العملية؛

١٤ - **تلاحظ مع التقدير** استعداد عملية كيمبرلي لدعم المشاركين الذين يواجهون صعوبات مؤقتة في استيفاء شروط نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتقديم المساعدة التقنية لهم؛

١٥ - **تلاحظ مع التقدير** استمرار تعاون عملية كيمبرلي مع الأمم المتحدة بشأن مسألة الماس الوارد من كوت ديفوار وفقا للقرار الإداري بشأن تبادل المعلومات مع الأمم المتحدة^(٥) واستمرار رصد الحالة في ذلك البلد، استنادا إلى تقارير فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة المعني بكوت ديفوار، المنشأ أصلا بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٨٤ (٢٠٠٥) المؤرخ ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥، وبالاتصال بكوت ديفوار، وتشجع على استمرار التعاون بين عملية كيمبرلي والأمم المتحدة في معالجة مسألة الماس الوارد من كوت ديفوار، من أجل تحقيق الهدف النهائي المتمثل في استيفاء الشروط المسبقة لرفع جزاءات الأمم المتحدة على تجارة الماس الخام الوارد من كوت ديفوار؛

١٦ - **تشجع** الجهود المتواصلة التي تبذلها عملية كيمبرلي لتعزيز تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ في غرب أفريقيا، وترحب بالجهود التي تبذلها غينيا في هذا الصدد، وبالإجراءات التي تتخذها ليبيريا للتصدي للتحديات التي تواجهها باستمرار في تنفيذ النظام، وتهيب بالدول الأعضاء المشاركة في عملية كيمبرلي أن تنظر في دعم تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ في غرب أفريقيا؛

١٧ - **تنوه مع التقدير** باعتماد المبادرات التي قدمها رئيس عملية كيمبرلي بشأن التعاون بين عملية كيمبرلي ومنظمة الجمارك العالمية، وإنشاء فريق عامل فرعي بشأن تيسير التجارة وإنشاء لجنة مخصصة لبحث طرائق تعزيز كفاءة عملية كيمبرلي بغية توفير الدعم الإداري لأنشطتها^(٦)؛

(٦) A/64/559، المرفق، الضميمة ١.

١٨ - تنوّه باعتماد الاجتماع العام لعملية كيمبرلي أربعة قرارات إدارية إضافية بشأن أمور منها اختصاصات رئيس ونائب رئيس عملية كيمبرلي وإجراءات إعداد الوثائق واتخاذ المقررات في عملية كيمبرلي وإجراءات احترام السرية في إطار عملية كيمبرلي واستخدام بيانات عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ^(٢)؛

١٩ - **تلاحظ مع التقدير** ما أولته عملية كيمبرلي من اهتمام كبير وما بذلته من جهود لتحسين الجهود المتصلة بالإنفاذ، الأمر الذي أدى إلى عقد حلقة دراسية حول الإنفاذ في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ في تل أبيب، إسرائيل وإصدار تقرير عنها بعنوان "الماس بلا حدود: تقييم التحديات التي تعترض تنفيذ وإنفاذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ"، وتلاحظ أيضا مع التقدير المشاركة النشطة من جانب منظمة الجمارك العالمية في الحلقة الدراسية، وتلاحظ أن التعاون بين عملية كيمبرلي ومنظمة الجمارك العالمية يؤكد ضرورة التعاون الدولي بين منظمات الإنفاذ الوطنية والدولية؛

٢٠ - **تلاحظ مع الارتياح** التقدم المحرز في الأعمال المنجزة بشأن بصمة الماس الوارد من سيراليون وغينيا وليبيريا من أجل تعزيز قدرة سلطات عملية كيمبرلي في غرب أفريقيا على معالجة احتمال تلوث إنتاج بلدانها بالماس الإيفواري الخاضع للجزاءات وتحديث بصمة الماس المستخرج من حقل مارانج في زمبابوي؛

٢١ - **تنوّه مع بالغ التقدير** بالإسهام المهم لإسرائيل كرئيس لعملية كيمبرلي في عام ٢٠١٠ في الجهود الرامية للحد من تجارة الماس الممول للتراغ، وترحب باختيار جمهورية الكونغو الديمقراطية رئيسا وتحيط علما بأن العملية قررت أن تبت في انتخاب نائب الرئيس لعام ٢٠١١ عن طريق إجراء خطي؛

٢٢ - **تطلب** إلى رئيس عملية كيمبرلي أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريرا عن تنفيذ العملية؛

٢٣ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها السادسة والستين البند المعنون "دور الماس في تأجيج التراغ".

الجلسة العامة ٦٨

١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠